

Distr.: General
27 March 2012
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مؤتمر الأمم المتحدة لاستعراض التقدم المحرز في
تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير
المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة
من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه
نيويورك، ٢٧ آب/أغسطس - ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢

تقرير اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة لاستعراض التقدم المحرز في
تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة
والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه

أولا - مقدمة

١ - اتخذت الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين القرار ٤٧/٦٦، الذي قررت فيه أن يعقد، وفقا للقرار ٦٤/٦٥، المؤتمر الثاني لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، في نيويورك في الفترة من ٢٧ آب/أغسطس إلى ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢؛ وأن تنعقد اللجنة التحضيرية لمؤتمر الاستعراض في نيويورك في الفترة من ١٩ إلى ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٢. ودعت الجمعية العامة، فضلا عن ذلك، الدول إلى أن تستعرض، في مؤتمر الاستعراض الثاني، التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل، وشجعتها، رهنا بجدول أعمال المؤتمر الذي ستفق عليه اللجنة التحضيرية، على بحث سبل تعزيز تنفيذه، بما في ذلك النظر في إمكانية عقد اجتماع آخر مفتوح باب العضوية للخبراء الحكوميين.



ثانياً - المسائل التنظيمية

ألف - افتتاح الدورة ومدتها وقائمة المشاركين فيها

- ٢ - عقدت اللجنة التحضيرية دورتها في مقر الأمم المتحدة في الفترة من ١٩ إلى ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٢. وافتتح الدورة الممثل السامي لشؤون نزع السلاح الذي أدلى أيضاً ببيان. وعقدت اللجنة التحضيرية خلال الدورة ما مجموعه ١٠ جلسات رسمية.
- ٣ - وتولى رئيس فرع شؤون نزع السلاح والسلام بإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات مهام أمين اللجنة التحضيرية.
- ٤ - وترد قائمة بأسماء المشاركين في الوثيقة A/CONF.192/2012/PC/INF/2؛ وقائمة بالمنظمات غير الحكومية في الوثيقة A/CONF.192/2012/PC/INF/1.

باء - انتخاب أعضاء المكتب

- ٥ - انتخبت اللجنة التحضيرية أعضاء المكتب التاليين:

الرئيسة:

أ. جوي أوغوو (نيجيريا)

نواب الرئيسة:

ألمانيا

إندونيسيا

البرازيل

بيرو

الجمهورية التشيكية

رومانيا

غيانا

كينيا

مدغشقر

نيوزيلندا

هنغاريا

اليابان

جيم - إقرار جدول الأعمال

٦ - أقرت اللجنة التحضيرية في جلستها الأولى التي عقدت في ١٩ آذار/مارس جدول أعمالها على النحو الوارد في الوثيقة A/CONF.192/2012/PC/L.1.

دال - إقرار النظام الداخلي

٧ - قررت اللجنة التحضيرية في جلستها الأولى التي عقدت في ١٩ آذار/مارس اتباع النظام الداخلي لمؤتمر الأمم المتحدة لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، على النحو الوارد في الوثيقة A/CONF.192/2006/RC/5.

هاء - الوثائق

- ٨ - ترد قائمة بوثائق اللجنة التحضيرية في مرفق لهذا التقرير.
- ٩ - وكان أيضا معروضا على اللجنة التحضيرية ورقات عمل مقدمة من حركة عدم الانحياز (A/CONF.192/2012/PC/CRP.8)، والاتحاد الأوروبي (A/CONF.192/2012/PC/CRP.9)، وألمانيا (A/CONF.192/2012/PC/CRP.10)، واليابان (A/CONF.192/2012/PC/CRP.11).
- ١٠ - وفي الجلسة الثامنة التي عقدت في ٢٢ آذار/مارس، عمم موجز مقدم من الرئيسة (A/CONF.192/2012/PC/CRP.13). وفي الجلستين التاسعة والعاشرية اللتين عقدتا في ٢٣ آذار/مارس، أعربت الوفود عن آرائها العامة بشأن مركز موجز الرئيسة. ويعكس موجز الرئيسة، الذي أعد على مسؤوليتها الشخصية، تفسيرها للنقاط الرئيسية التي نوقشت خلال جلسات اللجنة. وهو لا يمثل سجلا كاملا لجميع القضايا التي نوقشت خلال جلسات اللجنة التحضيرية وينبغي ألا ينظر إليه باعتباره يعبر عن رأي توافقي للدول بشأن أي نقاط محددة بحثت فيه. ويمكن مواصلة مناقشة القضايا التي أوجزتها الرئيسة، جنبا إلى جنب مع الوثائق الأخرى المقدمة من الدول الأعضاء، خلال المشاورات غير الرسمية قبل انعقاد مؤتمر الاستعراض، دون المساس بموقف أي من الوفود وبحق أي دولة في أن تقدم أي مقترحات في المستقبل وخلال مؤتمر الاستعراض، ولا يشكل الموجز حكما مسبقا بشأن الوثيقة الختامية لمؤتمر الاستعراض.

ثالثاً - وقائع الدورة

١١ - أجرت اللجنة التحضيرية في جلساتها من الأولى إلى السادسة التي عقدت في الفترة من ١٩ إلى ٢١ آذار/مارس مناقشة مواضيعية بشأن التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، والصك الدولي لتمكين الدول من الكشف عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة موثوق بها، وأدلت خلالها ٥٨ دولة مشاركة ومراقب واحد ببيانات.

١٢ - واستمعت اللجنة التحضيرية أيضاً إلى بيانات أدلى بها ممثلو خمس منظمات حكومية دولية في جلساتها الخامسة والسادسة اللتين عقدتا في ٢١ آذار/مارس.

١٣ - واستمعت اللجنة في الجلسة السادسة التي عقدت في ٢١ آذار/مارس إلى بيانات من ممثلي ما مجموعه ست منظمات غير حكومية.

١٤ - ونظرت اللجنة التحضيرية في جلساتها من السابعة إلى العاشرة التي عقدت في ٢٢ و ٢٣ آذار/مارس في البند ١٠ من جدول الأعمال المعنون "توصيات إلى المؤتمر بشأن جميع المسائل ذات الصلة، بما في ذلك مشروع جدول الأعمال، ومشروع النظام الداخلي، ومشروع الوثائق الختامية، ووثائق المعلومات الأساسية، والترشيحات لمنصبي رئيس المؤتمر والأمين العام للمؤتمر".

رابعاً - اعتماد تقرير اللجنة التحضيرية

١٥ - عرضت الرئيسة في الجلسة العاشرة التي عقدت في ٢٣ آذار/مارس مشروع التقرير المنقح للجنة التحضيرية على النحو الوارد في ورقة الاجتماع A/CONF.192/2012/PC/CRP.12/Rev.1 باللغة الإنكليزية فقط.

١٦ - وفي الجلسة ذاتها، اعتمدت اللجنة التحضيرية تقريرها.

خامساً - مقررات اللجنة التحضيرية

١٧ - اتخذت اللجنة التحضيرية في جلساتها العاشرة التي عقدت في ٢٣ آذار/مارس المقررات التالية:

المقرر الأول

ترشيح رئيس المؤتمر

إذ تضع اللجنة التحضيرية في اعتبارها قرار الجمعية العامة ٤٧/٦٦ الذي رحبت فيه الجمعية، بسرعة تسمية نيجيريا رئيساً لمؤتمر الاستعراض الثاني ورئيساً للجنة التحضيرية، تقرر أن توصي بالإجماع بترشيح أ. جوي أوغوو من نيجيريا، رئيسة اللجنة التحضيرية، لرئاسة المؤتمر.

وتطلب اللجنة التحضيرية إلى الرئيسة المعينة إجراء مشاورات غير رسمية، بما في ذلك مشاورات غير رسمية مفتوحة، إذا لزم الأمر، في الفترة التي تسبق انعقاد المؤتمر.

المقرر الثاني

ترشيح الأمين العام للمؤتمر

تقرر اللجنة التحضيرية أن تدعو الأمين العام للأمم المتحدة إلى أن يقوم، بالتشاور مع الدول الأعضاء، بترشيح مسؤول ليعمل أميناً عاماً للمؤتمر.

المقرر الثالث

وثائق المعلومات الأساسية للمؤتمر

تقرر اللجنة التحضيرية أن تطلب إلى الأمانة العامة للأمم المتحدة أن توفر وثائق المعلومات الأساسية التالية لمؤتمر الاستعراض:

(أ) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، نيويورك، ٩-٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠١ (A/CONF.192/15)؛

(ب) الوثائق المنشئة للصك الدولي لتمكين الدول من الكشف عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة موثوق بها (A/60/88 و Corr.2، المرفق؛ انظر أيضاً مقرر الجمعية العامة ٥١٩/٦٠)؛

(ج) تقرير الاجتماعين الثالث والرابع من اجتماعات الدول التي تعقد مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه (A/CONF.192/BMS/2008/3 و A/CONF.192/BMS/2010/3)؛

(د) تقرير اجتماع الخبراء الحكوميين المفتوح باب العضوية المعني بتنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه (A/CONF.192/MGE/2011/1)؛

(هـ) تقرير الأمين العام الذي يتضمن آراء الدول الأعضاء بشأن التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل، بعد عشر سنوات من اعتماده، عملاً بالفقرة ٢٩ من قرار الجمعية العامة ٦٤/٦٥ (سيصدر فيما بعد)؛

(و) تقرير فريق الخبراء الحكوميين المنشأ عملاً بقرار الجمعية العامة ٨١/٦٠ للنظر في اتخاذ مزيد من الخطوات لزيادة التعاون الدولي في منع السمسرة غير المشروعة في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومكافحتها والقضاء عليها (A/62/163)؛

(ز) رسالة مؤرخة ١٤ تموز/يوليه ٢٠١١ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لنيوزيلندا لدى الأمم المتحدة (A/66/157)^(١)؛

(ح) ورقات العمل المقدمة من الدول المشاركة إلى مؤتمر الاستعراض.

سادسا - توصيات اللجنة التحضيرية إلى المؤتمر

١٨ - قدمت اللجنة التحضيرية في جلستها العاشرة التي عقدت في ٢٣ آذار/مارس التوصيات التالية إلى مؤتمر الاستعراض:

التوصية الأولى

جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر

تقرر اللجنة التحضيرية أن توصي مؤتمر الأمم المتحدة لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه بإقرار مشروع جدول الأعمال المؤقت التالي:

(١) قام رئيس اجتماع الخبراء الحكوميين المفتوح باب العضوية بشأن تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه (نيويورك، ٩-١٣ أيار/مايو ٢٠١١) بإعداد الموجز المرفق بالرسالة على مسؤوليته الشخصية، وهو يبين تفسيره للنقاط الرئيسية قيد المناقشة. ولا يقصد من الموجز أن يوفر سجلاً كاملاً للمناقشات، وينبغي ألا ينظر إليه على أنه يعكس رأياً توافقياً للدول.

جدول الأعمال المؤقت

- ١ - افتتاح الأمين العام للأمم المتحدة للمؤتمر.
- ٢ - انتخاب الرئيس.
- ٣ - بيان يدلي به الرئيس.
- ٤ - كلمة يدلي بها رئيس الجمعية العامة.
- ٥ - كلمة يدلي بها الأمين العام للأمم المتحدة.
- ٦ - إقرار النظام الداخلي.
- ٧ - إقرار جدول الأعمال.
- ٨ - تنظيم الأعمال.
- ٩ - انتخاب أعضاء المكتب عدا الرئيس.
- ١٠ - وثائق تفويض الممثلين لدى المؤتمر:
- (أ) تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض؛
- (ب) تقرير لجنة وثائق التفويض.
- ١١ - إقرار تعيين الأمين العام للمؤتمر.
- ١٢ - تبادل عام للآراء.
- ١٣ - بيانات يدلي بها ممثلو المنظمات الحكومية الدولية.
- ١٤ - بيانات يدلي بها ممثلو المنظمات غير الحكومية.
- ١٥ - اعتماد وثائق المؤتمر الختامية.
- ١٦ - اعتماد تقرير المؤتمر الذي سيرفع إلى الجمعية العامة.

التوصية الثانية

أعضاء مكتب المؤتمر الآخرون

تقرر اللجنة التحضيرية أن توصي بأن يقوم مؤتمر الأمم المتحدة لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه بإعادة انتخاب ١٤ نائباً لرئيسة اللجنة

التحضيرية، منهم ممثلان عن الدول الأفريقية وثلاثة ممثلين عن كل من المجموعات الإقليمية الأخرى نواباً لرئيسة المؤتمر.

ويعدّل النظام الداخلي بصيغته الواردة في الوثيقة A/CONF.192/2006/RC/5 وفقاً لذلك.

التوصية الثالثة

النظام الداخلي المؤقت للمؤتمر

تقرر اللجنة التحضيرية التوصية بأن يعتمد مؤتمر الأمم المتحدة لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه النظام الداخلي المؤقت على النحو الوارد في الوثيقة A/CONF.192/2006/RC/5، بالصيغة المعدلة.

المرفق

قائمة الوثائق

مشروع جدول الأعمال المؤقت	A/CONF.192/2012/PC/L.1
مشروع التقرير	A/CONF.192/2012/PC/L.2
مشروع جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر	A/CONF.192/2012/PC/L.3
مشروع النظام الداخلي المؤقت للمؤتمر	A/CONF.192/2012/PC/L.4
قائمة بالمنظمات غير الحكومية	A/CONF.192/2012/PC/INF/1
قائمة بأسماء المشاركين	A/CONF.192/2012/PC/INF/2
برنامج العمل المؤقت	A/CONF.192/2012/PC/CRP.1
مشروع التقرير المنقح للجنة التحضيرية	Rev.1 و A/CONF.192/2012/PC/CRP.12